

كيف تُخرج زكاة عروض التجارة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وهذا السائل يقول كيف اخرج زكاة عروض التجارة حيث ان عندي محل تسجيلات اسلامية هل اقدر ثمن البضاعة في السعر الذي اشتري به؟ ام بالسعر الذي ابيع به للزبائن؟ وجزاكم الله تعالى خيرا - [00:00:00](#)
اذا تم الحول فانك تزكي ما عندك من النقود وما عندك من المعروضات للبيع تثمنها بالذى تساويه قدر اثمانها اجتهد في ذلك وتخرج [00:00:15](#) ربع العشر. نعم -